وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسوان للعام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسوان جلسة ٢٠٠٥/٣/٣١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٩/٢٦ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة أسوان عن العام المالى ٢٠٠٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٧٠٦١١,٤٩ جنيه (فقط ستمائة وسبعون ألفًا وستمائة وأحد عشر جنيهًا وتسعة وأربعون قرشًا لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٣٧٠١٥٧,٧٤ جنيه (فقط ثلاثمائة وسبعون ألفًا ومائة وسبعة وخمسون جنيهًا وأربعة وسبعون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٠٠٤٥٣,٧٥ جنيه (فقط ثلاثمائة ألف وأربعمائة وثلاثة وخمسون جنيهًا وخمسة وسبعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ١٧٤٠٠١٣,١٥ جنيه (فقط مليون وسبعمائة وأربعون ألفًا وثلاثة عشر جنيهًا وخمسة عشر قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٩/٢٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ اسامة مازن